والمولي عليه يستغل ما يختص بالوقف المذكور من الموقوف المعين لجلاله بنفسه وبمن يستنيبه
عنه في ذلك بساير وجوه الاستغلالات الشرعية ويبدا بعمارة جميع ما وقف عليه وترميمه واصلاحه
وما فيه بقا عينه وتحصيل غرض واقفه وفرش الجامع المذكور وشرا الالات برسم الوقود به والتنوير
فيه وفيما هو من حقوقه ويصرف في ثمن زيت يستصبح في كل شهر كذا بحيث يوقد من ذلك في كل ليلة
كذا وكذا مصباحا في ايام المواسم المعتادة ويصرف في كل شهر للقنواتي القايم بوظيفة اجرا الما
الي الجامع المذكور كذا والي الامام الراتب والخطيب كذا وكذا فان عين الخطابة والامامة لشخص
بعينه ما ذكر بما او لشخص معين نص عليه ثم يقول ثم بعد وفاة فلان المذكور يقرر الناظر فيه
في الوظيفتين المذكورتين من هو من اهل الخير والدين اما ان يكون شافعيا او حنفيا ويصرف
في كل شهر لكذا وكذا نفرا من المودنين الحسنين الاصوات المنادين في الصلوات الخمس
والتسبيح في الاسحار والتذكير يوم الجمعة والتبليغ خلف الامام الراتب والخطيب مه كذا وكذا
في نوبة او نوبتين او ثلاثة كل نوبة كذا وكذا نفرا من المودنين وواحدا من روسا الميقات يباشر
الاوقات ويعلم بها او بدخولها ويلرقي به كذا وكذا ويصرف لكذا وكذا من القرا الحسنين الاصوات
التالين لكتاب الله تعالى في كل شهر كذا وكذا بحيث يجتمع منهم في صبيحة كل يوم كذا وكذا
نفرا جوقة واحدة يقرون بشباك الجامع المذكور الشرقي او الغربي في وقت كذا حزبا كاملا
قراة مرتلة يدعوا للواقف عقب القراة ويترحمون عليه وعلي اموات المسلمين ويصرف في كل شهر
الي قاري لقراة ما يتيسر له قراته من الاحاديث الشريفه الصحاح النبوية في كل يوم جمعة
ويدعوا للواقف ويترحم عليه وذريته بما يسره الله تعالي واجراه علي لسانه ويعين كل واحد
من ارباب الوظايف وما يصرف له في كل شهر مراعيا شرط الواقف وترتيبه ثم يقول
ومن شرط الواقف علي كل واحد من ارباب الوظايف مواظبة وظيفته واداها علي الوجه
الشرعي ومن سافر منهم او مرض فعليه ان يستنيب عنه من يقوم مقامه في وظيفته
الي حين ايابه من سفره او شفايه من مرضه واذا انتهي من ذكر الجامع وذكر ارباب
وظايفه وما هو مقرر له واستوعب في ذلك كله واوضحه يقول اما الثلث الثاني من الموقوف
المعين باعاليه او النصف مثلا وقف ذلك علي نفسه مدة حياته ثم من بعده علي اولاده ثم علي
اولاد اولاده ثم علي نسله وعقبه بينهم علي حكم الفريضة الشرعية علي ان من توفي منهم
عن ولد او ولد ولد او نسل او عقب عاد نصيبه من ذلك وقفا علي ولده ثم علي ولد
ولده ثم علي نسله وعقبه ومن مات منهم اجمعين عن غير ولد ولا ولد ولد ولا نسل ولا
عقب عاد نصيبه من ذلك وقفا علي من هو معه في درجته وذوي طبقته من اهل الوقف
ومن مات منهم قبل ان يصل اليه شي من هذا الوقف وترك ولدا او ولد ولد او نسلا او
عقبا استحق من الوقف ما كان يستحقه والده لو بقي حيا يجري ذلك كذلك ابدا ما تو الدوا
ودايما ما تناسلوا وتعاقبوا بطنا بعد بطن وقرنا بعد قرن طبقة بعد طبقة لا يشاركهم
فيه مشارك ولا ينازعهم فيه ولا يتناول عليهم فيه متناول فاذا انقرضوا باجمعهم وخلت

الارض

الارض منهم اجمعين ولم يبق احدا ممن ينسب الي الواقف المشار اليه باب من الاباء والابام
من الامهات عاد ذلك وقفا علي مصالح الجامع المشار اليه يصرف اجوره ومنافعه في زيادة
معاليم ارباب الوظايف به وزيادة فرشه وتنويره واصلاحه كل ذلك علي ما يراه الناظر فيه ويودي
اليه اجتهاده في الزيادة التفضيل والمساواه يبقي ذلك كذلك الي اخره ومال هذا الوقف
عند انقطاع سبله وتعذر جهاته الي الفقرا والمساكين الي اخره وشرط الواقف المشار
اليه النظر في ذلك كله والولاية عليه لنفسه الشريفة الي اخره وشرط الواقف المشار اليه
النظر في ذلك كله والولاية عليه لنفسه اجزل الله ثوابه ووصل باسباب الخيرات اسبابه ان
يقرا كتاب الوقف في كل سنة مرة ويحضر ارباب الوظايف بالجامع المذكور ليتذكرون الشرايط
ولا ينسون الضوابط وليعلم كل واحد منهم ما له وما عليه من العمل ويعمل بذلك ويتعاهد
الكتاب بالاثبات ويضبط الشهادات ويكتب به نسخ عند الحاجات والضرورات بحيث
لا يمحي اسمه ولا يندرس رسمه وشرط الواقف ان لا يوجر وقفه هذا او الاشيا منه الي اخره
واخرج هذا الواقف عوضه الله خيرا واجزل له ثوابا واجرا جميع ما وقفه في هذا الكتاب
عن ملكه الي اخره وقد تم هذا الوقف ولزم ونفذ حكمه وانبرم الي اخره واذا اثبت علي
حاكم حنفي حكم بصحته مع العلم بالخلاف في صحة وقف الانسان علي نفسه ووقف المشاع
ووقف ما لم يره الواقف ووقف المنقول من المنبر وغيره واشتراط النظر لنفسه وبجواز
ذلك وجميعه عنده شرعا **صورة وقف جامع علي صفة اخري** الحمد لله المقسط الجامع
الغني المغني المانع الضار النافع قابل الصدقات من المتصدقين وجاعل الخيرات اسباب
مضاعفة الاجور وامر صلاة المسرفين نحمده علي نعمته التي من بها علي من يشكر من مزيد
فضله وبره لحسن اليقين ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تحلنا مع اهل
طاعته في اعلا درجات المرتقين ونشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله سيد المرسلين وامام
المتقين وعماد المسس القايل صلي الله عليه وسلم المومن تحت ظل صدقته يوم القيمة وناهيك
بهذا الوصف الحسن الذي ينال به المتصدق الحظ الاوفي بواسطة صدقته الجارية علي المستحقين
صلي الله عليه وسلم وعلي اله وصحبه الذين كانوا علي القيام بما شرع لهم من الدين القيم متفقين
غير متفرقين صلاة دايمة باقيه الي يوم الدين وسلم تسليما كثيرا وبعد فلما كان الوقف من
القرب المندوب اليها والطاعات التي وردت السنة الشريفة بالحث عليها وهو من اجل
القربات المبرورة وافضل الاعمال التي لم تزل الاجور لفاعلها في الدارين موفورة وكان لا
ينفع العبد الصالح بعد مماته من الاعمال الصالحات الا احدي ثلاث صدقة جارية
او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوا له بافضل الدعوات وما اسعد من انفق ماله ليرضي به ربه
وينتظم في سلك الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة
ماية حبة فلذلك وقع الالهام الالاهي في نفس فلان الخ اسعد الله قصده واناله خيرا عنده المبادر
المبادر الي هذه المثوبة الكبري ليفوز بجال اجرها ويحوز مضاعفة ثوابها ذ برها عملا بقوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)